

تاج العروس من جواهر القاموس

تحت الكتاب أو على طهّره : يُنظَرُ في أمره هذا ويُسْتَوَفَى لهذا حَقُّه ورُفِعَ إلى جَعْفَرِ بنِ يَحْيَى كِتَابُ يَشْتَكِي فِيهِ بِعَامِلٍ فَكُتِبَ عَلَى طَهّره : يا هذا قد قُلَّ شَاكِرُوكَ وَكَثُرَ شَاكِرُوكَ فإمّا عَدَلْتْ وإلا اعْتَزَلْتْ ورُفِعَ إلى الصّاحِبِ بنِ عِبَادٍ كِتَابُ فِيهِ أَنَّ إِنْ سَأَلْنَا هَلَّاكَ وَتَرَكَ يَتِيمًا وَأُمَّ وَالْجَلِيلَةَ لَا تَصْلُحُ لِلْيَتِيمِ وَقَصَدَ الْكُتُبُ إِغْرَاءَ الصّاحِبِ بِأَخْذِهَا فَوَقَّعَ الصّاحِبُ فِيهِ : الْهَالِكُ رَحِمَهُ وَالْيَتِيمُ أَصْلَاحَهُ وَالْمَالُ أَثْمَرُهُ وَالسَّاعِي لِعَعْنَهُ وَالْوَزْخُ هَذَا مِنَ التَّوَقِيعَاتِ نَقَلْنَاهُ شَيْخُنَا مِنْ زَوْهَرِ الْأَكْمِ فِي الْأَمْثَالِ وَالْحِكْمِ لِشَيْخِ مَشَايِخِهِ أَبِي الْوَفَاءِ الْحَسَنِ بنِ مَسْعُودِ الْيُوسُفِيِّ رَحِمَهُ إِنَّ تَعَالَى قِيلَ : هُوَ مَا خُوذُ مِنَ التَّوَقِيعِ الَّذِي هُوَ مَخَالَفَةُ الثَّانِي لِلأَوَّلِ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : تَوَقَّعَ الْكَاتِبُ فِي الْكِتَابِ الْمَكْتُوبِ : أَنْ يُجْمَلَ بِبَيْنِ تَضَاعُفِ سَطُورِهِ مَقْاصِدَ الْحَاجَةِ وَيَحْذِفَ الْفُضُولَ وَهُوَ مَا خُوذُ مِنَ تَوَقِيعِ الدَّيْرِ طَهْرَ الْبَعِيرِ فَكُنَّ الْمُوَقَّعَ فِي الْكِتَابِ يُؤَثِّرُ فِي الْأَمْرِ الَّذِي كُتِبَ الْكِتَابُ فِيهِ مَا يُؤَكِّدُهُ وَيُوجِدُهُ وَفِي زَهْرِ الْأَكْمِ بَعْدَ نَقْلِنَاهُ هَذِهِ الْعِبَارَةَ فَسُمِّيَ هَذَا تَوَقَّعًا لِأَنَّهُ تَأَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ حَسًّا أَوْ فِي الْأَمْرِ مَعْنَى أَوْ مِنْ الْوُقُوعِ لِأَنَّهُ سَبَبٌ لَوْ قُوعِ الْأَمْرِ الْمَذْكُورِ أَوْ لِأَنَّهُ يُبْقِعُ لِذَلِكَ الْمَكْتُوبِ فِي الْكِتَابِ فَتَوَقَّعَ كَذَا بِمَعْنَى إِبْقَاعِهِ .

قلتُ : وَمِنْ أَحْسَنِ مَا رَأَيْتُ فِي التَّوَقِيعَاتِ قَوْلُ الْعَفِيفِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ جَعْفَرٍ مِنْ مَشَاهِيرِ رَجَالِ زَعْلٍ وَفَدَى عَلَى الْمُؤَيَّدِ صَاحِبِ تَعَزُّزِ فِدَاعِيهِ فِي طَلْبِ الْفَسْخِ قَالَ :

يا مَلِيكَاً لَوْ وَزَنْتَا نَعْلَاهُ ... بِجَمِيعِ الْخَلْقِ طُرّاً وَزَنْتَا .
إِنَّ مَنْ غَابَ عَنِ الْإِلْفِ زَنْتَى ... بَعْدَ طُولِ الْمُكُثِّ عِنْدَهَا وَلَمْ
يَكْتُبُ قَافِيَةَ الْبَيْتِ الثَّانِي فَوَقَّعَ الْمُؤَيَّدُ : وَزَنْتَا رَحِمَهُ إِنَّ فِدْلَ
ذَلِكَ عَلَى جُودَةٍ فَهَمَّ هَمًّا نَقَلْنَاهُ مِنْ كِتَابِ الْأَنْسَابِ لِلنَّشْرِيِّ .
قَالَ شَيْخُنَا : وَقَدْ زَعَمَ كَثِيرٌ مِنْ عُلَمَاءِ الْأَدَبِ وَأَثِمَّةِ اللِّسَانِ : أَنَّ
التَّوَقِيعَ مِنَ الْكَلَامِ الْإِسْلَامِيِّ وَأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَعْرِفُهُ وَقَدْ صَدَّفَ فِيهِ
جَمَاعَةٌ وَلَا سِيَّما أَهْلُ الْأَنْدَلُسِ وَكَلَامُهُمْ ظَاهِرٌ فِي أَنَّهُ غَيْرُ عَرَبِيٍّ قَدِيمِ

وإن كان ما خُوداً من المعاني العَرَبِيَّةِ فتأمَّلْ .

ثم قال الجَوْهَرِيُّ : يُقَالُ : السُّرُورُ تَوَقَّيعٌ جَائِزٌ قَالَ شَيْخُنَا : أَي مِنْ أَسْبَابِ السُّرُورِ التَّوَقَّيعُ الْجَائِزُ أَي : النَّافِذُ الْمَاضِي الَّذِي لَا يَرُدُّهُ أَحَدٌ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ الْإِمَارَةِ وَتَمَامِ الرَّيَاسَةِ وَهِيَ لِلنَّفُوسِ أَشْهَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلِذَلِكَ جَعَلَ السُّرُورَ مُنْجِصِرًا فِيهَا وَهَذَا الْكَلَامُ كَأَنَّهُ جَوَابٌ مِنْ بَعْضِ الْأَكَابِرِ فِي الْإِمْرَةِ وَالْوَجَاهَةِ وَنُفُوزِ الْإِمْرَةِ كَأَنَّ شَخْصًا سَأَلَ جَمَاعَةً : مَا السُّرُورُ لَدَيْهِ ؟ فَكُلُّ وَاحِدٍ أَجَابَ بِمَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ وَطُبِعَتْ عَلَيْهِ سَجِيَّتُهُ عَلَى حِسَابِ الرَّغَبَاتِ وَهُوَ كَثِيرٌ .
قَالُوا : سُنِّدْ عَلِيمٌ فَقِيلَ لَهُ : مَا السُّرُورُ ؟ فَقَالَ : مَعْنَى صَحَّ بِالْقِيَّاسِ وَلَفْظٌ وَصَحَّ بِعَدِّ التَّيَّاسِ .

وقيلَ لشُّجَاعٍ : مَا السُّرُورُ ؟ فَقَالَ طِرْفُ سَرِيحٍ وَقَرْنٌ صَرِيحٌ .
وقيلَ لِمَلِكٍ : مَا السُّرُورُ ؟ فَقَالَ : إِكْرَامٌ وَدُودٌ وَإِرْغَامٌ حَسُودٌ .
وقيلَ لِعَاقِلٍ : مَا السُّرُورُ ؟ فَقَالَ : صَدِيقٌ تُنَاجِيهِ وَعَدُوٌّ تُدَاجِيهِ .
وقيلَ لِمِغْنٍ : مَا السُّرُورُ ؟ فَقَالَ : مَجْلِسٌ يَقِلُّ هَذَرُهُ وَعُودٌ يَنْطِقُ وَتَرُّهُ .

وقيلَ لِنَاسِكٍ : مَا السُّرُورُ ؟ فَقَالَ : عِبَادَةٌ خَالِصَةٌ مِنَ الرَّيَاءِ وَرِضَى النَّفْسِ بِالْقَضَاءِ .

وقيلَ لَوَازِيرٍ : مَا السُّرُورُ ؟ فَقَالَ : تَوَقَّيعٌ نَافِذٌ